541343 ـ هل صح حديث في وعيد المبغض لأهل البيت؟

السؤال

(لو أن الرجل قام بين الحجر الأسود ومقام إبراهيم يصلي ويصوم ثم مات وهو يبغض أهل بيت محمد صلى الله عليه وسلم دخل النار الحديث) رواه الطبراني والحاكم، ما هو سند الحديث؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

هذا الحديث رواه ابن أبي عاصم في "السنة" (2 / 642)، والطبراني في "المعجم الكبير" (11 / 176)، والحاكم في "المستدرك" (3 /148)، وغيرهم: عن إِسْمَاعِيل بْن أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: (يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُ اللهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: سَأَلْتُهُ أَنْ يُثَبِّتَ قَائِمَكُمْ، وَيُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ، وَيَهْدِيَ ضالَّكُمْ، وَسَأَلْتُهُ: أَنْ يَجْعَلَكُمْ جُوَداءَ نُجَداءَ رُحَمَاءَ، فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَنَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَصَلَّى وَصَامَ، ثُمَّ مَاتَ وَهُوَ مُبْغِضٌ لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم وَرَضِيَ عَنْهُمْ دَخَلَ النَّارَ).

وقد تفرّد برواية هذا الخبر إسماعيل بن ابي أويس عن أبيه. وهما، وإن كان محلهما الصدق؛ إلا أنهما قد تُكلّم فيهما من جهة الضبط، وضُعّفا.

قال الذهبي رحمه الله تعالى:

"إسماعيل بن ابي أويس المدني: صدوق له مناكير، ضعفه لذلك النسائي، وقال أحمد: لا بأس به. وقال الدارقطني: لا أختاره في الصحيح. وقال أبو حاتم محله الصدق" انتهى. "المغني في الضعفاء" (1 / 79).

وقال رحمه الله تعالى:

" عبد الله بن عبد الله بن ابي عامر ابو أويس: ... قال ابن معين: صالح وليس بذاك. وبعضهم قواه، وقال أحمد: ضعيف. وقال ابن معين: هو مثل فليح في حديثه ضعف" انتهى. "المغني في الضعفاء" (1/344).

وقد حكم أبو حاتم الرازي على هذا الخبر بالنكارة.

قال ابن أبي حاتم رحمه الله تعالى:

" وسألت أبي، عن حديث رواه: إسماعيلُ بنُ أَبِي أُوَيْس ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُمَيد بْنِ قَيْس، عَنْ عَطاءٍ وغيرِه مِنْ أَصْحَابِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابن عباس، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، أنه قال: (يَا بَنِي عَبْدِالمُطَّلِبِ إِنِّي سَأَلْتُ لَكُمْ ثَلَاثًا: أَنْ يُثَبِّتَ قَائِمَكُمْ، وأَنْ يَهْدِيَ ضَالَّكُمْ، وأَنْ يُعَلِّمَ جَاهِلَكُمْ، وسَأَلْتُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَكُمْ جُودًا نُجُدًا ، رُحَمَاءَ، ولَوْ أَنَّ رَجُلاً صَفَنَ بَيْنَ الرُّكْنِ والمَقَامِ، فَصَلَّى وصَامَ، ثُمَّ لَقِيَ اللهَ وهُوَ مُبْغِضٌ لأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ؛ دَخَلَ النَّارَ) ؟

قال أبي: **هذا حديث منكر** " انتهى. "العلل" (6/406).

ثانيا:

ورد الوعيد بالنار على بغض آل البيت، من حديث أبي سعيد الخدري، وقد صححه ابن حبان والحاكم، وحسنه عدد من أهل العلم المعاصرين، لكن بلفظ فيه بعض المغايرة للفظ حديث ابن عباس السابق.

رواه ابن حبان "الاحسان" (15 / 435)، قال: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُبْغِضُنَا، أَهْلَ الْبَيْتِ، رَجُلٌ؛ إِلَّا أَدْخَلَهُ الله النار).

وفي إسناده هشام بن عمار، وهو ثقة؛ إلا أنه متكلم فيما حدّث به لما كبر.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى:

" هشام بن عمّار بن نُصَير، السُّلَمي، الدمشقي، الخطيب: صدوق مقرئ، كَبِرَ، فصار يتلقّن؛ فحديثه القديم أصحّ" انتهى. "تقريب التهذيب" (ص 573).

وقال محققو الاحسان: "إسناده حسن من أجل هشام بن عمار. ومَن فوقه ثقات" انتهى.

ورواه الحاكم من غير طريق هشام بن عمار، بل بإسناد آخر، فروى في "المستدرك" (3 / 150)، قال: حدثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الصَّفَّارُ، حدثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حدثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، حدثَنَا مُحَمَّدُ بْن فُضَيْلٍ الضَّبِّيُّ، حدثَنَا أَبَانُ بْنُ تَغْلِبٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَبْغَضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ النَّارَ).

ثم قال الحاكم: " هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه " انتهى.

وقال الشيخ الألباني رحمه الله تعالى:

" أخرجه الحاكم (3/150) من طريق محمد بن فضيل: حدثنا أبان بن تغلب، عن جعفر بن إياس، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره، وقال: " صحيح على شرط مسلم ".

قلت: وهو كما قال، وبيض له الذهبي.

وتابعه هشام بن عمار: حدثنا أسد بن موسى، حدثنا سليم بن حيان، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري نحوه. أخرجه ابن حبان (2246).

قلت: ورجاله ثقات، على ضعف في هشام بن عمار لتلقنه " انتهى. "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (5 / 643).

ثالثا:

بوّب ابن حبان رحمه الله تعالى على حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، بقوله: " ذِكْرُ إِيجَابِ الْخُلُودِ فِي النَّارِ لِمُبْغِضِ أَهْلِ بَيْتِ الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وسلم " انتهى.

وهذا الكلام ظاهره يشير إلى كفر المبغض لأهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأن الخلود في النار إنما هو لأهل الكفر.

وهذا التبويب لا خلاف في صحته؛ إذا كان متعلقا بعموم لفظ الحديث، وهو قوله صلى الله عليه وسلم: (لَا يُبْغِضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ)، أي إذا كان البغض متناولا لجميع أهل البيت بما فيهم النبي صلى الله عليه وسلم، ومبغض النبي صلى الله عليه وسلم لا شك في كفره، فهذا البغض ناقض لشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

وأما سائر أهل البيت دون النبي صلى الله عليه وسلم، فمحبتهم واجبة، ولا إشكال في ذلك.

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى:

" واعلم أنّ حرمة النّبيّ صلى الله عليه وسلم بعد موته، وتوقيره وتعظيمه: لازم، كما كان حال حياته؛ وذلك عند ذكره صلى الله عليه وسلم، وذكر حديثه وسنّته، وسماع اسمه وسيرته، ومعاملة آله وعترته، وتعظيم أهل بيته وصحابته " انتهى. "الشفا بتعريف حقوق المصطفى" (ص 519).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

" واتباع القرآن واجب على الأمة؛ بل هو أصل الإيمان وهدى الله الذي بعث به رسوله، وكذلك أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم: تجب محبتهم وموالاتهم ورعاية حقهم ... ولو ذكرنا ما روي في حقوق القرابة وحقوق الصحابة، لطال الخطاب؛ فإن دلائل هذا كثيرة من الكتاب والسنة.

ولهذا اتفق أهل السنة والجماعة على رعاية حقوق الصحابة والقرابة، وتبرءوا من الناصبة الذين يكفرون علي بن أبي طالب، ويفسقونه، وينتقصون بحرمة أهل البيت؛ مثل من كان يعاديهم على الملك أو يعرض عن حقوقهم الواجبة أو يغلو في تعظيم يزيد بن معاوية بغير الحق " انتهى. "مجموع الفتاوى" (28 / 491 — 493).

ومع تقرر وجوب محبة آل البيت؛ فإن بغض الواحد منهم، أو بعض أعيانهم: ليس بمجرده كفرا، ولا هو بموجب لخلود المبغض في النار.

وقد وقعت حروب بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وبين أهل الشام، ووقعت كذلك مشاحنات وعداوات بين بعض ولاة الأمور وأنصارهم، وبين بعض أهل البيت حول الملك ونحو هذا، ولم يحكم بردة أحد منهم لأجل ذلك.

وقد روى البخاري (4350) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عن أَبِيهِ، قالَ: (بَعَثَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلِيًّا إلى خالِدٍ لِيَقْبِضَ الْخُمُسَ، وَكُنْتُ أُبْغِضُ عَلِيًّا، وَقَدِ اغْتَسَلَ، فَقُلْتُ لِخالِدٍ: أَلَا تَرَى إلى هَذا؟! فَلَمَّا قَدِمْنا على النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقالَ: يا بُرَيْدَةُ أَتُبْغِضُ عَلِيًّا؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قالَ: لَا تُبْغِضْهُ؛ فَإِنَّ لَهُ فِي الْخُمُسِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ).

فالنبي صلى الله عليه وسلم اكتفى بنهي بريدة عن بغض علي رضوان الله عليهما، ولم يشر إلى أن ما وقع فيه من البغض يوجب الكفر والخلود في النار.

قال القرطبي رحمه الله تعالى:

" **تنبيه:** من أبغض بعض من ذكرنا من الصحابة من غير تلك الجهات التي ذكرناها، بل لأمر طارئ، وحدث واقع؛ من مخالفةِ غَرَضٍ، أو ضررٍ حصل، أو نحو ذلك: لم يكن كافرا، ولا منافقا بسبب ذلك؛ لأنهم ـ رضي الله عن جميعهم ـ قد وقعت بينهم مخالفات عظيمة، وحروب هائلة، ومع ذلك فلم يكفّر بعضهم بعضا، ولا حكم عليه بالنفاق لما جرى بينهم من ذلك، وإنما كان حالهم في ذلك حال المجتهدين في الأحكام. فإمّا أن يكون كلّهم مصيبا فيما ظهر له، أو المصيب واحد، والمخطئ معذور، بل مخاطب بالعمل على ما يراه ويظنّه، مأجور.

فمن وقع له بغض في واحد منهم لشيء من ذلك، فهو عاصٍ، يجب عليه التوبة من ذلك، ومجاهدة نفسه في زوال ما وقع له من ذلك ... " انتهى. "المفهم" (1 / 265).

وقال الذهبي رحمه الله تعالى:

" عن عليٍ رضي الله عنه قال: (وَالَّذِي فَلَقَ الحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ إِلَيَّ، أَنَّهُ لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ) ...

فمعناه: أنّ حبّ علي من الإيمان، وبغضه من النّفاق، فالإيمان ذو شعب، وكذلك النّفاق يتشعّب، فلا يقول عاقل: إنّ مجرّد حبّه يصير الرّجل به مؤمنا مطلقا، ولا بمجرّد بغضه يصير به الموحّد منافقا خالصا.

فمن أحبّه وَأبغض أبا بكر، كان في منزلة من أبغضه، وأحبّ أبا بكر، فبغضهما ضلال ونفاق، وحبّهما هدى وإيمان، والحديث ففي (صحيح مسلم) " انتهى. "سير أعلام النبلاء" (12 / 509).

وإنما كانت محبة أهل البيت واجبة، لأن لها تعلقا بحق النبي صلى الله عليه وسلم في التعظيم والتوقير.

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى:

" قال بعض العلماء: "معرفتهم.. هي معرفة مكانهم من النّبيّ صلى الله عليه وسلم، وإذا عرفهم بذلك، عرف وجوب حقّهم، وحرمتهم بسببه " انتهى. "الشفا بتعريف حقوق المصطفى" (ص 528).

فمن أبغض أهل البيت، على وجه الاستهانة بالنبي صلى الله عليه وسلم وبحقه على أمته، واستهانةً بأمره بمحبة أهل بيته، واستحلالا لمخالفته، فمثل هذا البغض يشير إلى النفاق الأكبر؛ لأنه مناقض لشهادة أن محمدا رسول الله ولوازمها، وهذا يكون، أوضح ما يكون، إذا كان البغض على وجه البغض لجميع أهل البيت، من جهة كونهم أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم وقرابته، ومن جهة إيمانهم.

قال القرطبي رحمه الله تعالى:

"وكذلك القول في حبّ عليّ وبغضه؛ فمن أحبّه لسابقته في الإسلام، وقَدَمِه في الإيمان، وغَنائه فيه، وذوده عنه وعن النبيِّ صلى الله عليه وسلم، ولمكانته من النبي صلى الله عليه وسلم وقرابته ومصاهرته، وعلمه وفضائله= كان ذلك منه دليلا قاطعا على صحّة إيمانه ويقينه، ومحبته للنبيّ صلى الله عليه وسلم، ومن أبغضه لشيء من ذلك، كان على العكس.

وهذا المعنى جار في أعيان الصحابة، كالخلفاء، والعشرة، والمهاجرين، بل وفي كلّ الصحابة؛ إذ كلّ واحد منهم له شاهد وغناء في الدّين، وأثر حسن فيه؛ فحبّهم لذلك المعنى محض الإيمان، وبغضهم له محض النفاق... " انتهى. "المفهم" (1 / 264).

ولمزيد الفائدة تحسن مطالعة جواب السؤال رقم: (45563).

الخلاصة:

حديث ابن عباس: (فَلَوْ أَنَّ رَجُلًا صَفَنَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ وَصَلَّى وَصَامَ، ثُمَّ مَاتَ وَهُوَ مُبْغِضٌ لِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم وَرَضِيَ عَنْهُمْ دَخَلَ النَّارَ)، ليس بصحيح الإسناد.

ولكن ورد من حديث أبي سعيد الخدري بلفظ آخر يعم النبي صلى الله عليه وسلم وآل بيته رضوان الله عليهم، وفيه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لَا يُبْغِضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ رَجُلٌ إِلَّا أَدْخَلَهُ الله النار)، وقد صححه بعض أهل العلم، وحسنه آخرون.

والله أعلم.